وعلى من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون
حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد
مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت
ان اعتد فيه فرخص لي النبي عليه في النقلة الى موضع آخر فامرني ان
اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه السلام عنه فقال ان ام شريك
يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين
صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك
اذا وضعت خمارك ولم يرك قال لها اي لفاطمة حين ارادت ان
تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو وابن حفص البتة اي صارت مبتوتة
بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن
الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب
بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عليه السلام عن اكل الضب
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور
في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة
والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط
اي قوم
بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا
منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه
وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت مرض النبي عليه السلام وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها
بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع
النبي عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم
الرجل الصالح نوصفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا

وصوروا

وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم والكاف
المكسورة في اولئك وتيك خطاب المؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق
عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة
يعني قول المؤلف لكنه لم تقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها
لان النبي عم اخبر بانهم من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا
منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه
متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح بان يفسر بها فان جعل تفسيرا
لكنيسة واقعة في قول عايشة رضي الله عنها فبعيد لان المؤلف ليس من عادته
تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة مبينة
فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اول الايات
اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس
ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء
بالمد قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت
قبله قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات
متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم
لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن نمير ان اولها خروج الدجال لان
هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة
كذا في جامع الاصول وايتهما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكير اي
باعتبار معنى كل منها وتأنيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول
مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو ههنا بمعنى او
يؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة
اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة
في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان
تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره

Copyright King Saud University